

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ١٥٥٠ لسنة ٢٠١٤

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر:****( المادة الاولى )**

تخصص قطعة أرض مساحتها ٢٠ قيراطاً و١٣ سهماً أملاك دولة واقعة بحوض الشيخ أبو عمران بناحية أبو عمران - مركز كفر صقر بمحافظة الشرقية ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم ، لإقامة مدرسة ثانوية عليها ، وحدودها كما يلى :

الحد البحرى : شارع بعرض ٨م ثم سكن الناحية .

الحد القبلى : شارع بعرض ٦ أمتار ثم جبانة مسلمين .

الحد الشرقى : أرض فضاء أملاك دولة ثم سكن الناحية .

الحد الغربى : أرض فضاء أملاك دولة ثم سكن الناحية .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ذى القعدة سنة ١٤٣٥ هـ

( الموافق ٣٠ أغسطس سنة ٢٠١٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب